

دعوة لحضور اجتماع الجمعية العمومية لشركة أرابتك القابضة (شركة مساهمة عامة)

ينتشر مجلس إدارة شركة أرابتك القابضة (ش.م.ع) بدعوة السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العمومية وذلك في تمام الساعة الواحدة ظهراً من يوم الخميس الموافق 2020/09/24 في قاعة الاجتماعات في برج آيبك، آيبك، سكوير، شارع المرور، أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة للنظر في جدول الأعمال التالي:

(1) تأكيد عملية التعيين المنفذة من قبل مجلس إدارة الشركة للسيد وليد المقرب المهيري بصفة عضو مجلس إدارة غير تنفيذي للشركة، لإكمال مدة العضوية الخاصة بسعادة محمد ثاني الرميثي.

(2) القرار الخاص: النظر في وتقرير الآتي:

- (2.1) تقرير مجلس الإدارة عن الوضع المالي للشركة والالتزامات المستحقة عليها
- (2.2) مناقشة كافة الخيارات المتاحة للشركة سواء بالاستمرار أو الحل أو خلافه في ظل الوضع المالي الحالي بما يقتضيه أحكام قانون الشركات التجارية وتعديلاته والقوانين والقرارات والأنظمة المعمول بها بالدولة
- (2.3) الموافقة بموجب قرار خاص على أحد الخيارات المشار إليها في البند أعلاه 2.2 وتفويض مجلس الإدارة بتنفيذ ذلك القرار الخاص وبالتقدم للجهات المختصة بالطلبات التي تستدعيها القوانين النافذة في الدولة

ملاحظات:

1. يجوز لمن له حق حضور الجمعية أن ينيب عنه من يختاره من غير أعضاء مجلس الإدارة بمقتضى توكيل خاص ثابت بالكتابة ويجب ألا يكون الوكيل لعدد من المساهمين حائزاً بهذه الصفة على أكثر من (5%) خمسة بالمئة من رأس مال الشركة، ويمثل ناقصي الأهلية وفانديها النائبون عنهم قانوناً. (على أن يتم مراعاة الإشتراطات الواردة بالبندين 1 و 2 من المادة رقم (40) من قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/ر.م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة).
2. للشخص الاعتباري أن يفوض أحد ممثليه أو القائمين على إدارته بموجب قرار من مجلس إدارته أو من يقوم مقامه، ليمثله في الجمعية العمومية للشركة، ويكون للشخص المفوض الصلاحيات المقررة بموجب قرار التفويض.
3. يكون مالك السهم المسجل في سجل المساهمين يوم الأربعاء الموافق 23 سبتمبر 2020 هو صاحب الحق في التصويت في الجمعية العمومية للشركة.
4. يمكن للمساهمين الاطلاع على البيانات المالية للشركة من خلال الموقع الإلكتروني لسوق www.dfm.ae.
5. لا يكون انعقاد الجمعية العمومية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يملكون أو يمثلون بالوكالة ما لا يقل عن (50%) من رأسمال الشركة، فإذا لم يتوافر هذا النصاب في الاجتماع الأول فإنه سيتم عقد الاجتماع الثاني بتاريخ 2020/09/30 في نفس المكان والزمان، ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحاً أياً كان عدد الحاضرين.
6. القرار الخاص: هو القرار الصادر بأغلبية أصوات المساهمين الذين يملكون ما لا يقل عن ثلاثة أرباع الأسهم الممثلة في اجتماع الجمعية العمومية للشركة المساهمة.
7. يمكنكم الاطلاع على دليل حقوق المستثمرين في الأوراق المالية والمتوفر بالصفحة الرئيسية على موقع الهيئة الرسمي حسب الرابط التالي:

<https://www.sca.gov.ae/ar/services/minority-investor-protection.aspx>